امر العلماء بان يخبروهم اذا سئلوهم عن ذلك والله اعلم

باب من يصلح الفتوى

قال الفقيه ابو الليث رح لا ينبغي لاحد ان يفتي الا ان يعرف اقاويل الصحابة والعلماء ويعلم من اين قالوا ويعرف معاملات الناس فان عرف اقاويل العلماء ولم يعرف مذاهبهم فان سئل عن مسئلة يعلم ان علماء الذين يتحل مذهبهم قد اتفقوا عليه فلا بأس بان يقول هذا جايز وهذا لا يجوز ويكون قوله على سبيل الحكاية وان كانت مسئلة قد اختلفوا فيها فلا بأس بان يقول هذا جايز في قول فلان ولا يجوز في قول فلان ولا يجوز له ان يختار فيجيب بقول بعضهم ما لم يعرف حجته وروي عن عصام بن يوسف انه قال كنت في مأتم فاجتمع فيها اربعة من اصحاب ابي حنيفة رح زفر بن الهذيل وابي يوسف القاضي وعافية بن يزيد وآخر فكلهم اجمعوا انه

لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يعلم من اين قلنا

وروي ابراهيم بن يوسف عن ابي يوسف عن ابي حنيفة رح انه قال لا يحل لاحد ان يفتي بقولنا ما لم يعلم من اين قلنا وعن عصام بن يوسف رح قيل له انك تكثر الاختلاف لابي حنيفة فقال ان ابا حنيفة رح قد اوتي من العلم والفهم ما لم يؤته احد فادرك بفهمه ما لم يدرك وعن لم يؤت من الفهم الا ما اوتينا ولا ينبغي ان نفتي لقوله ما لم نفهم قال الفقيه رح ينبغي لمن جعل نفسه مفتيا او تولى شيأ من امور المسلمين وجعل وجه الناس اليه ان لا يرد هم قبل ان يقضي حوائجهم الا من عذر ويستعمل الرفق والحلم وروي قاسم بن مخيمرة عن ابي مريم وكانت له صحبة مع اصحاب النبي ع فقال ان النبي ع قال من ولي من امور المسلمين شيأ فاحتجب دون خلتهم وحاجتهم وفاقتهم احتجب الله تعالى يوم القيمة دون خلته وفاقته وينبغي للمفتي ان يكون

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)